]0171- 7174[هل تقطع يد السارق سواء كان المسروق قليلا أو كثيرا؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل هل تقطع يد كل كل من سرق سواء كانت السرقة كبيرة ام يسيرة السرقة لها شروط من شروطها بلوغ النصاب من شروطها ان يأخذها من حرز - 00:00:00

شروطها ان يكون مكلفا لها شروط مهوب قطع على طول جن شروط وبدون ضوابط وهذا يكون عند القاضي هو الذي يتحقق منه ويثبته ويحكم به - 00:00:14